

تطبيقات الإدارة الإلكترونية أمام القضاء الإداري الأردني

Applications of electronic management in the Jordanian administrative judiciary

Abdalelah Smairan

College of law

Alalbayt university, Jordan.

Dr.smairan700@gmail.com

عبدالإله سميران

كلية القانون

جامعة آل البيت، الأردن.

Dr.smairan700@gmail.com

تاريخ القبول: 2023/05/11

تاريخ الاستلام: 2023/02/06

ABSTRACT:**ملخص باللغة العربية:**

Administrative courts are considered public facilities of the state, which have to be in line with development in all areas, the most important of which is the technological field, the principles of electronic management must be applied to the administrative and judicial procedures issued by these courts.

One area of electronic management in judicial matters is the so-called electronic litigation, a from of electronic management related to the judiciary, aimed at developing the judiciary.

Keywords: Electronic management, Administrative judiciary, Electronic litigation, Electronic means.

تعتبر محاكم القضاء الإداري من المرافق العامة للدولة، التي عليها التماسي مع التطور والحداثة في كافة المجالات، وأهمها التكنولوجيا، فلا بد من إسقاط مبادئ الإدارة الإلكترونية على الإجراءات الإدارية والقضائية الصادرة عن هذه المحاكم.

ومن مجالات الإدارة الإلكترونية في الشأن القضائي ما يعرف بالتقاضي الإلكتروني، وهو إحدى أشكال الإدارة الإلكترونية المتعلقة بالقضاء، هدفه تطوير الجهاز القضائي سواء من حيث الخدمات الإدارية أو القضائية.

كلمات مفتاحية: الإدارة الإلكترونية، القضاء الإداري، التقاضي الإلكتروني، الوسائل الإلكترونية.

مقدمة:

ارتأت الدول في مجالاتها التشريعية الانتقال من النظام القضائي التقليدي الى النظام القضائي الالكتروني، وذلك تماشياً مع التطور والحدثة التي ألقت بظلالها على كافة القطاعات، خاصة في مجالات الدعاوى الجزائية و التجارية والمدنية، دون غيرها من الدعاوى كالدعاوى الإدارية.

حيث جاء في التقرير السنوي لأوضاع المحاكم النظامية والنيابة العامة والقضاء الإداري لسنة 2020 في التجربة الأردنية، بأنه وفي سبيل توفير ضمانات المحاكمة العادلة للنزلاء وللوصول الى العدالة الجزائية الناجزة، فقد أنجز المجلس القضائي الأردني وتماشياً مع السياسات الوطنية والوقائية، استخدام التقنيات الحديثة في إجراء التحقيقات أمام الضابطة العدلية والنيابة العامة، بالإضافة الى جلسات المحاكمة من خلال استخدام تقنية المحاكمات عن بعد من خلال وسائل الاتصال المرئي المتاحة، وأشار التقرير بأنه تم إجراء (9000) محاكمة عن بعد خلال العام (2020)، بالإضافة الى التوسع في إجراءات التحول الرقمي للمعاملات والطلبات الإجرائية التي تتم في دوائر التنفيذ وتفعيل العمل عن بعد للسادة قضاة التنفيذ والتسجيل الإلكتروني للدعاوى والطعون والدفع الإلكتروني للرسوم¹.

فنتطلع الى مدى تطبيق نظام التقاضي الإلكتروني على التقاضي الإداري، ومدى انسحاب هذا النظام على كافة إجراءات التقاضي الإداري.

• مشكلة الدراسة:

تكمن مشكلة الدراسة في جدية موضوعات الإدارة الإلكترونية، وتطبيقاتها في مرافق القضاء الإداري، ناهيك عن قصور تشريعي في موضوعات التقاضي الإلكتروني كإحدى موضوعات الإدارة الإلكترونية، على مستوى تشريعات القضاء الإداري الأردني، واقتصار التشريعات على المجالات المدنية والتجارية، ويورد الباحث الأسئلة التالية:

1 انظر الموقع الإلكتروني للمجلس القضائي الأردني: <http://www.jc.jo>، تاريخ الزيارة :

- هل تناولت تشريعات القضاء الإداري الأردني تطبيقات الإدارة الإلكترونية في نصوصها؟
- ما مدى انسحاب التنظيمات التشريعية للتقاضي الإلكتروني في المجالين المدني والتجاري على قرارات وأحكام القضاء الإداري؟
- هل أخذ القضاء الإداري لوسائل التكنولوجيا الحديثة في إجراءاته يعرقلها أو يحد من ضمانات المحاكمة العادلة؟

• منهجية الدراسة:

اعتمدت في دراستي على استخدام المنهج الوصفي، من خلال جمع المعلومات وتصنيفها، بغية الوصول الى الأمور المتعلقة بتطبيقات الإدارة الإلكترونية على مستوى القضاء الإداري الأردني، بالإضافة إلى استخدام الباحث للمنهج التحليلي والاستقرائي، من خلال استقراء التشريعات المنظمة للإدارة الإلكترونية، ومدى انسحابها على الإجراءات أمام القضاء الإداري، بالإضافة إلى تحليل القرارات القضائية الصادرة عن محاكم القضاء الإداري، ومدى أخذها بالتقاضي الإلكتروني ووسائله.

• الدراسات السابقة:

- الشمري، أحمد بن محمد، 2019، دور الإدارة الإلكترونية في تطوير مرفق القضاء الإداري، مجلة كلية الشريعة والقانون تفهنا الأشرف-دقهلية، المجلد 21، العدد 5، ص ص. 3601-3652، جامعة الأزهر، مصر: تناولت الدراسة السابقة التعريف بالإدارة الإلكترونية وأهميتها بالنسبة للمرافق العامة، وأثر التكنولوجيا الحديثة على مرفق القضاء الإداري، بالإضافة الى دور التكنولوجيا الحديثة في تطوير القضاء الإداري السعودي، والاختلاف في دراستي بأنها ركزت على جزئية معينة وكانت أكثر تخصيصاً، حيث تناولت التقاضي الإلكتروني كأحد تطبيقات الإدارة الإلكترونية، ومدى تطبيقه أمام القضاء الإداري الأردني، سواء بالإشارة الى التشريعات التكنولوجية في صلب القضاء الإداري، أو الإشارة الى تشريعات الإدارة الإلكترونية في المجالات المدنية والتجارية ومدى تطبيقها أمام القضاء الإداري الأردني.

- الجازي، جهاد. التقاضي عن بعد؛ نحو قضاء إداري إلكتروني في المملكة العربية السعودية، مجلة دراسات، علوم الشريعة والقانون، الجامعة الأردنية، المجلد 48، عدد 3، 2021: تناولت الدراسة السابقة أهمية الوسائل الإلكترونية في نطاق الدعوى الإدارية أمام ديوان المظالم السعودي، والإشارة الى التطبيقات الإلكترونية الصادرة عن ديوان المظالم السعودي للتخفيف على المتداعين والسير بقضاياهم إلكترونياً، بالإضافة الى آلية استخدام الوسائط الإلكترونية أمام ديوان المظالم السعودي من قيد الدعوى الى الحكم فيها، والاختلاف بينها وبين دراستي بأن دراستي تناولت تطبيقات الإدارة الإلكترونية أمام محاكم القضاء الإداري الأردني، مع الإشارة الى الأحكام والقرارات الصادرة بذات الموضوع، وإسقاط التقاضي الإلكتروني المنصوص عليه في تشريعات الإجراءات التكنولوجية المدنية على الإجراءات أمام القضاء الإداري الأردني، بالإضافة الى الإشارة الى المواقع الإلكترونية المتعلقة ببعض الإجراءات أمام محاكم القضاء الإداري الأردني، والمستحدثة من قبل وزارة العدل الأردنية، مع بيان أهمية الوسائل التكنولوجية الحديثة في الحد من القيود التي فرضها Covid 19 على العالم أجمع.

• تقسيم الدراسة:

المبحث الأول: رفع الدعوى الإدارية باستخدام الوسائل الإلكترونية

المطلب الأول: تسجيل الدعوى الإدارية إلكترونياً

المطلب الثاني: تبليغ أطراف الدعوى الإدارية إلكترونياً

المبحث الثاني: نظر الدعوى الإدارية بالطرق الإلكترونية

المطلب الأول: الترافع الإلكتروني أمام القضاء الإداري الأردني

المطلب الثاني: الإثبات بالوسائل الإلكترونية أمام القضاء الإداري الأردني.

المبحث الأول: رفع الدعوى الإدارية باستخدام الوسائل الإلكترونية

يعتبر المستدعي (صاحب المصلحة في رفع الدعوى سواء أكان شخصاً طبيعياً أو معنوياً)، والمستدعى ضده (من تُقام بمواجهته الدعوى الإدارية) أطراف الدعوى الإدارية، وتبدأ الدعوى الإدارية بمجرد تسجيل المستدعي للدعوى لدى قلم المحكمة، مطالباً بإلغاء القرار الصادر عن الإدارة¹.

ويُعد أول إجراء يقوم به المستدعي هو ايداع استدعاء الدعوى لدى قلم المحكمة الإدارية، مشتملاً كافة المرفقات التي حددها القانون، بالإضافة الى اشتراط المشرع توقيع الاستدعاء من قبل محام أستاذ مارس المحاماة بهذه الصفة مدة لا تقل عن (5) سنوات، أو عمل في وظيفة قضائية لمدة مماثلة قبل ممارسته للمحاماة².

وحيث أن استدعاء الدعوى هو الأساس الذي تقوم عليه كافة الإجراءات، وعليه تبتدأ الخصومة بين الأطراف، فقد اشترط المشرع فيه مجموعة من الشروط، وهي: "1. أن يكون مطبوعاً بوضوح وعلى وجه واحد في كل ورقة. 2. أن يتضمن اسم المستدعي كاملاً وصفته ومحل عمله وموطنه، واسم المستدعى ضده وصفته بشكل واضح. 3. أن يدرج فيه موجز عن وقائع الدعوى ومضمون القرار المطعون فيه وأسباب الطعن والطلبات التي يريدها المستدعي من دعواه بصورة محددة"³.

بالإضافة الى اشتراط المشرع شمول الاستدعاء بالمرفقات التالية: "1- البيانات الخطية التي يستند إليها في إثبات دعواه مصدقة منه بأنها مطابقة للأصل مرفقة بقائمة مفردات هذه البيانات. 2- قائمة بأسماء الشهود الذين يرغب في سماع شهاداتهم إثباتاً لدعواه وعناوينهم الكاملة. 3. القرار المطعون فيه إذا كان قد تم تبليغه

1 محمد الخلايلة، مظاهر استقلال اجراءات التقاضي الإداري عن إجراءات الدعوى المدنية في القانون الأردني، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، الجامعة الأردنية، المجلد (40)، العدد (1)، 2013، ص 29.

2 المادة (9/أ) من قانون القضاء الإداري الأردني رقم 27 لسنة 2014 .

3 المادة (9/ب) من قانون القضاء الإداري الأردني رقم 27 لسنة 2014 .

له.4- قائمة بالبينة الخطية الموجودة تحت يد الخصم أو الغير على أن يتم بيانها بصورة محددة وبيان الجهة الموجودة تحت يدها على أن تكون ذات علاقة مباشرة في الدعوى ومنتجة في إثباتها، وإذا كانت الجهة التي توجد المستندات تحت يدها قد امتنعت عن تزويده بصورة عنها أو بوصفها أو زودته بها بعد تقديم دعواه وكانت المدة القانونية قد انقضت عند تزويده بها فيكتفى بذكرها وبالقدر الذي يعلمه من التفصيل بخصوصها وللمحكمة الإدارية الموافقة على تقديمها"¹.

المطلب الأول: تسجيل الدعوى الإدارية إلكترونياً.

من الملاحظ على الإجراءات السابقة الوارد النص عليها في التشريع، بأنها إجراءات تقليدية قائمة على تسجيل الاستدعاء الورقي لدى قلم المحكمة بشكل يدوي، بالإضافة الى المرفقات التي نص عليها التشريع، وإيداعها ورقياً ضمن السجلات الورقية، وهو يشكل فرقاً كبيراً بينها وبين الإجراءات الإلكترونية، والتي تتم بدون تكلف أو عناء أو جهد، حيث يتم التسجيل الإلكتروني عن بعد.

وإذا ما أردنا تطبيق أولى الإجراءات المتبعة أمام القضاء الإداري إلكترونياً، فإننا بصدد التسجيل الإلكتروني، حيث يتم الاستغناء كلياً عن الأوراق والحضور الى المحكمة والاعتماد على الأوراق الإلكترونية، ويتم تسجيل الدعوى إلكترونياً من خلال موقع البوابة الإلكترونية لوزارة العدل الأردنية www.services.moj.gov.jo ، حيث أطلقت وزارة العدل حزمة من الخدمات الإلكترونية على موقع بوابتها الإلكتروني، هدفها العمل على تسهيل إجراءات الدعوى والتيسير على المحامين من خلال التسجيل عبر الموقع الإلكتروني وأيضاً خدمة الدفع الإلكتروني ومتابعة اجراءات الدعوى.

ويبين الموقع الإلكتروني كافة الخطوات المتبعة في تسجيل الدعوى لدى المحكمة الإدارية، حيث اشترط ابتداءً لمن يرغب بتسجيل الدعوى إلكترونياً، أن

1 المادة (10/أ) من قانون القضاء الإداري الأردني رقم 27 لسنة 2014.

يكون من خلال محامي موكل لا تقل مدة مزاولته للمهنة عن خمس سنوات ويجب أن يكون لديه حساباً مسجلاً على البوابة الإلكترونية¹.

وتلتزم وزارة العدل بتوفير حساب إلكتروني لكل محامي على بوابتها الإلكترونية، وذلك لغايات تسجيل الدعاوى القضائية والتنفيذية والطلبات وإيداع اللوائح وقائمة البيانات وسائر المخاطبات والأوراق القضائية والتنفيذية².

وتابعاً لهذا الإجراء، يقوم المحامي الموكل بإجراءات التسجيل الإلكتروني عبر حسابه على البوابة الإلكترونية، وذلك بإدخال الرقم السري الحاصل عليه من طرف نقابة المحامين، ومن ثم يقوم الحاسوب الرقمي من التأكد من المعلومات المدخلة ومدى تطابقها مع بعضها البعض، مثل الرقم النقابي للمحامي والرقم السري، وبعد التأكد من هوية المستخدم يتم السماح له بالدخول لاختيار المحكمة المختصة.

وعند دخول المحامي لحسابه الشخصي في البوابة الإلكترونية، يعرض له الموقع الخدمات الإلكترونية التي يحق له القيام بها أمام المحكمة الإدارية، وتكون إحداها خدمة تسجيل دعوى في المحكمة الإدارية، فيقوم باختيار خيار تسجيل دعوى في المحكمة الإدارية، ثم يقوم باختيار نوع الدعوى.

ليقوم بعدها بترسيم الدعوى من خلال رابط الترسيم الذي يخوله بإدخال معلومات أمر القبض الذي تم دفعه، والصادر من خلال شاشة الترسيم الآلي، حيث تقوم شاشة الترسيم الآلي بعملية حساب الرسوم الواجبة الدفع على الدعوى من خلال نوع الدعوى وتصنيفها الفرعي.

وفيما يتعلق بإشكالية دفع رسوم الدعوى الإدارية، فلا تعتبر إشكاليةً أو معوقاً في نظام التقاضي الإداري الإلكتروني، خاصة في ظل تطور طرق السحب والإيداع

1 انظر الموقع الإلكتروني لوزارة العدل الأردنية: <http://www.services.moj.gov.jo>، تاريخ الزيارة 2022/4/11، 8:30 .

2 المادة (6) من نظام استعمال الوسائل الإلكترونية في الإجراءات القضائية المدنية رقم 95 لسنة 2018.

وحركة المال في العالم، ابتداءً من بطاقات الاعتماد كخدمة مقيدة، مقتصرة على البنوك، وصولاً الى الدفع عبر الـ(ATM)، مروراً بالأجهزة الإلكترونية، ومن صوره الحديثة ما يسمى بالذهب الإلكتروني، وقد اتسع هذا النطاق ليشمل شركات الاتصالات، حيث أصبحت هذه الشركات تقدم خدمة تحويل بيانات تحمل قيمة مالية والمعروفة بخدمة تحويل الرصيد ويمكن اعتماد الكثير من الخيارات لألية دفع الرسوم¹.

بعد أن يقوم المحامي بدفع الرسوم المستحقة على الدعوى، يقوم بتعبئة معلومات الأطراف المطلوبين في طلب التسجيل، وتشمل المعلومات أسماء الأطراف، وأرقامهم الوطنية، والجنسية والعنوان، والنوع لكل منهم². ليقوم بعدها بتعبئة معلومات القرار المطعون فيه، وهي جهة القرار وتاريخ القرار ومن ثم إدخال خلاصة القرار المطعون فيه، ومن ثم اختيار التصنيف الرئيسي والتصنيف الفرعي، حيث قُسمت التصنيفات الرئيسية الى طلبات مستعجلة وطلبات غير مستعجلة، والتصنيفات الفرعية الى طلبات وقف التنفيذ والطعن بعدم الدستورية³.

ومن الملاحظ بأن الموقع الإلكتروني، قام بالتخفيف عن كاهل المواطنين ووكلائهم، لا سيما بعمل كافة الإجراءات دونما التقيد بالزمان والمكان، ودون عناء الذهاب الى المحكمة والاختلاط والمشقة الناجمة عنهما، حيث تدرج بالخطوات بأسلوب سلس، غير معقد، وهو ما يعتبر من مميزات وخصائص الإدارة الإلكترونية. انتهاءً بإدخال المعلومات المتعلقة بالوكلاء، حيث يتم ربط الوكيل بالطرف المطلوب الوكالة عنه، ورافق جميع المرفقات المطلوبة للطلب المقدم الى المحكمة الإدارية، حيث تم تقسيم أنواع المرفقات الى (اجبارية واختيارية)، وعند الانتهاء من تحميل كافة المرفقات المطلوبة، يتم تأكيد حفظ الطلب وإرساله.

1 حازم الشرعة، التقاضي الإلكتروني والمحاكم الإلكترونية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص 65 .

2 انظر (<http://www.servises.moj.gov.jo>)، تاريخ الزيارة 2022/4/12 ، 06:00)

3 انظر (<http://www.servises.moj.gov.jo>)، تاريخ الزيارة 2022/4/12 ، 06:30)

المطلب الثاني: تبليغ أطراف الدعوى الإدارية إلكترونياً.

يعتبر التبليغ من المراحل المهمة في العمل القضائي الإداري، لكي تنتج الإجراءات اللاحقة للتبليغ آثارها، فإذا صح التبليغ صحت كافة الإجراءات اللاحقة له، ولهذه الأهمية أكد قانون القضاء الإداري الأردني على ذلك في نصوصه، حيث جاء بأنه يكون استدعاء الدعوى ومرفقاته بعدد من النسخ تكفي لتبليغ المستدعى ضدهم إذا كانوا أكثر من واحد، ويكتفي بتقديم نسخة واحدة للمستدعى ضدهم إذا كانوا من غير أشخاص الإدارة العامة الحكومية الذين ينوب عنهم محام واحد¹.

ويتبين من خلال المادة السابقة، بأن المشرع تناول آلية تبليغ أطراف الدعوى بالطرق التقليدية، سواء تبليغ الأطراف أمام المحكمة الإدارية كما بينت سابقاً، أو تبليغهم بالطعن المقدم أمام المحكمة الإدارية العليا، حيث تُطبق ذات الشروط والإجراءات المعمول بها أمام المحكمة الإدارية².

والتبليغ الإلكتروني لأطراف الدعوى يتم عن طريق الوسائل التكنولوجية الحديثة، كإرسال رسائل (sms) أو بواسطة الرسائل عبر البريد الإلكتروني الرسمي، سواءً للدوائر الحكومية أو غير الحكومية، وحتى يتوافق التبليغ مع صحيح القانون وينتج آثاره القانونية، لا بد من التأكد من علم الخصوم بمضمون الدعوى ولائحتها، ورقم الدعوى ومكانها وتاريخ انعقادها، والهيئة النازرة لها³.

ومن خلال استقراء قرارات المحكمة الإدارية وتحليلها، تبين بأن القضاء الإداري أخذ بالتبليغ الإلكتروني، واعتبره صحيحاً وموافقاً وأحكام القانون، مستنداً في ذلك الى قانون أصول المحاكمات المدنية، حيث جاء في القرار: "أما من حيث الطعن بأن تبليغ المستدعي قد تم بشكل مخالف للقانون فإن محكمتنا تجد ان

1 انظر المادة (10/ب) من قانون القضاء الإداري الأردني رقم 27 لسنة 2014.

2 انظر المادة (30) من قانون القضاء الإداري الأردني رقم 27 لسنة 2014.

3 جهاد الجازي، التقاضي عن بعد، نحو قضاء إداري إلكتروني في المملكة العربية السعودية، مجلة دراسات، علوم الشريعة والقانون، الجامعة الأردنية، المجلد 48، عدد 3، 2021، ص 205.

المستدعي قد مثل أمام المجلس التأديبي الاستثنائي وطلب الإمهال لتحديد موقفه من البيئة أو تقديم المرافعة إلا أنه لم يتابع دعواه بعد ذلك ولفترات طويلة رغم محاولة تبليغه بالطرق العادية مما حدا بالمجلس التأديبي الاستثنائي إلى تبليغ المستأنف عن طريق الرسائل الإلكترونية وهو تبليغ يتفق والمادة 1/7 ب من قانون أصول المحاكمات المدنية رقم 24 لسنة 1988 المعدلة بالقانون رقم 31 لسنة 2017 الأمر الذي يغدو معه أسباب الطعن غير وارده على القرار الطعين ويتوجب ردها¹.

ويُلاحظ من خلال الحكم السابق، بأنه وإن لم ينص قانون القضاء الإداري على آلية معينة لتبليغ الأطراف إلكترونياً، بل اقتصر على الإشارة الى تبليغ القرار الإداري إلكترونياً²، ومع ذلك فقد أسقط أحكام التبليغ الإلكتروني الواردة في قانون أصول المحاكمات المدنية على الدعوى الإدارية، واعتبر بأن تبليغ المجلس التأديبي الاستثنائي للمستأنف صحيحاً ومتوافقاً مع القانون، وفي النتيجة فإن القرار الصادر صحيح من هذه الناحية، وسبب الطعن لا يرد عليه، مما يستوجب رده.

ونظراً لعدم الإشارة الى طرق تبليغ الأطراف بالوسائل الإلكترونية في قانون القضاء الإداري الأردني، والتأكيد بذات القانون على تطبيق أحكام قانون أصول المحاكمات المدنية الأردني وبما يتلاءم وطبيعة القضاء الإداري، وذلك في غير الحالات المنصوص عليها في القانون، وبما أن أحكام القضاء الإداري قضت وفق أحكام قانون أصول المحاكمات المدنية في حالات لم يتم النص عليها في قانون القضاء الإداري، كما بينها الباحث سابقاً، نعرض الوسائل الإلكترونية المعتمدة لإجراء التبليغات القضائية، وهي:

أ) تعتمد الوسائل الإلكترونية التالية لإجراء التبليغات القضائية:

- البريد الإلكتروني
- الرسائل النصية عن طريق الهاتف الخليوي.

1 الحكم رقم 146 لسنة 2021، الصادر عن المحكمة الإدارية الأردنية.

2 (المادة 8/ أ) من قانون القضاء الإداري الأردني رقم 27 لسنة 2014.

- الحساب الإلكتروني المنشأ للمحامي.
- أي وسيلة أخرى يعتمد عليها الوزير.
- (ب) عند إجراء التبليغات بالوسائل الإلكترونية تراعى الشروط والبيانات التي يجب توافرها في التبليغات القضائية المنصوص عليها في القانون.
- (ج) لكل صاحب مصلحة حق الطعن بعدم صحة التبليغ الجاري بالوسائل الإلكترونية خلافاً لأحكام هذا النظام.
- (د) يكون للتبليغ الذي يتم وفقاً لأحكام هذا النظام الآثار القانونية ذاتها التي تكون للتبليغات التي تتم وفقاً لأحكام القانون.
- (هـ) تتخذ الوزارة كل ما يلزم من إجراءات تمكن المحاكم من أرشفة التبليغات التي تتم بالوسائل الإلكترونية للرجوع إليها عند الحاجة¹.

وهنا تثار إشكالية الطريقة التي يتم بها تبليغ الأطراف إلكترونياً، ومتى إنتاجيتها، فهل بمجرد إرسال المحكمة التبليغ بالطرق الإلكترونية سواء أكان بالبريد الإلكتروني أو بالرسائل النصية، فهل يعتبر هذا التبليغ لأطراف الدعوى صحيحاً، ومنتجاً لآثاره القانونية؟

وعند الرجوع لأحكام قانون القضاء الإداري، حيث لم يتطرق لهذه الإشكالية، لا بد لنا من الرجوع إلى القواعد القانونية المتعلقة بوقت تسلم رسائل المعلومات، حيث حددتها بحالتين، هما: "1. إذا كان المرسل إليه قد حدد نظام معلومات لتسلم رسائل المعلومات فتعتبر الرسالة قد تم تسليمها عند دخولها إلى ذلك النظام. 2. إذا لم يحدد المرسل إليه نظام معلومات لتسلم رسائل المعلومات فيعتبر وقت تسلم الرسالة عند دخولها إلى أي نظام معلومات يتبع للمرسل إليه"².

1 المادة (7) من نظام استعمال الوسائل الإلكترونية في الإجراءات القضائية المدنية رقم 95 لسنة 2018.

2 المادة (13/ب) من قانون المعاملات الإلكترونية رقم 15 لسنة 2015.

ويحق للمحكمة التحقق من صحة إجراء التبليغات القضائية باستعمال الوسائل الإلكترونية التالية: " 1. أنظمة الوزارة الإلكترونية. 2. الأنظمة الإلكترونية التابعة للجهات الأخرى والتي ترتبط الوزارة بقواعد بياناتها إلكترونياً"¹.

ويتبين من خلال ما سبق، بأن التشريع الإداري الأردني، وإن لم ينص على آلية معينة لتبليغ الأطراف إلكترونياً، إلا أنه أسقط الأحكام الواردة في قانون أصول المحاكمات المدنية وما يصدر عنه من أنظمة، على القضايا الإدارية، ويتضح ذلك من خلال الأحكام الصادرة عن محاكم القضاء الإداري، والتي عالجتها هكذا موضوعات، لا سيما بالتبليغ الإلكتروني لأطراف الدعوى.

المبحث الثاني: نظر الدعوى الإدارية بالطرق الإلكترونية.

يمكن للمحامين وموكليهم في الدعاوى الإدارية الاطلاع الإلكتروني على كل ما قدم في الدعوى، من أوراق ومستندات وبيانات وإجراءات وقرارات قضائية، وذلك من خلال البوابة الإلكترونية، والتي تتيح خيار متابعة حالة تقديم طلب الدعوى في المحاكم الإدارية.

وهو ما يمثل أداة رقابة عمل القاضي بواسطة المتقاضين بشكل دائم ومستمر، وبالتالي ضمان شفافية العمل القضائي وذلك من خلال الرقم الإلكتروني للقضية، كما يمكن تبادل المستندات والمذكرات قبل الجلسة من محامي الأطراف بصورة الكترونية، مما له الأثر الكبير في الحفاظ على الأوراق والمستندات من الضياع والتلف، كما يحدث في التبادل الورقي، حيث يقوم النظام إلكترونياً بحفظها في النظام.

وهو ما تم تطبيقه في فرنسا، من بعد موافقة لجنة إدارة المعلومات بمجلس الدولة الفرنسي بالنسبة للقضايا الخاصة التي تعرض على مجلس الدولة باعتباره قضاء نقض، ويتيح ذلك للمحامين تبادل المذكرات القانونية، بينهم بطرق إلكترونية،

1 المادة (8/أ) من نظام استعمال الوسائل الإلكترونية في الإجراءات القضائية المدنية رقم 95 لسنة 2018.

حيث صدر القانون رقم 1678 لسنة 2005 في 28/12/2005 في فرنسا والذي أجاز بتعديله مواد قانون المرافعات، وأدخلت هذه التعديلات جواز الاتصال الإلكتروني بين المحكمة ومحامو الأطراف، في نطاق الإجراءات المدنية، وبعض إجراءات التنفيذ، ثم جاء البروتوكول الموقع في 4/5/2005 بين المحاكم الابتدائية الفرنسية ونقابة المحامين، لتنظيم تقنية التبادل الإلكتروني للأوراق القضائية بين المحامين وهيئة المحكمة المختصة بنظر النزاع والفصل فيه، ثم وقعت نقابة المحامين والمحامين الفرنسية في 28/9/2007 بروتوكول ثاني بمقتضاه يمتد نطاق التبادل الإلكتروني للأوراق والمستندات ليشمل القضاء الجنائي، الى جانب القضاء المدني والإداري¹.

وبناءً على ما سبق، سنبين الإجراءات الإلكترونية المتبعة منذ لحظة قبول الدعوى، مروراً بالتراجع الإلكتروني، والإثبات بالطرق الإلكترونية، ومدى أخذ التشريع الأردني لها.

المطلب الأول: التراجع الإلكتروني أمام القضاء الإداري الأردني.

يقصد بالمرافعة الإلكترونية تمكين الخصوم أو وكلائهم من تقديم وإبداء كل أقوالهم والإجراءات أمام القضاء الإداري باستخدام وسائل الاتصال الحديثة².

وبالرجوع إلى أحكام قانون القضاء الإداري الأردني، نلاحظ بأنه حدد إجراءات الدعوى أمام محاكمه، حيث تبأشر المحكمة نظر الدعوى بسرد المستدعي وقائع دعواه، كما وردت في قائمة استدعائه ويقدم بينات الإثبات، ويعرض المستدعي ضده أوجه دفاعه في حدود ما ورد في لائحته الجوابية، ويقدم بيناته عليها، ثم تصدر المحكمة قرارها بخصوص بينات الأطراف³.

1 أحمد الشمري، دور الإدارة الإلكترونية في تطوير مرفق القضاء الإداري، مجلة كلية الشريعة والقانون تفهنا الأشرف-دقهلية، المجلد 21، العدد 5، 2019، ص ص 3601-3652، جامعة الأزهر، مصر، ص 3632.

2 جهاد الجازي، التقاضي عن بعد: نحو قضاء إداري إلكتروني في المملكة العربية السعودية، ص 207.

3 المادة (18/أ) من قانون القضاء الإداري الأردني رقم 27 لسنة 2014 .

بعد ذلك تبدأ المحكمة بسماع بيانات المستدعي ثم بيانات المستدعي ضده، وبعد الانتهاء من سماع البيانات تستمع المحكمة الى المرافعة الختامية لكل الأطراف، مبتدئةً بالمستدعي ويكون المستدعي ضده آخر من يتكلم إلا إذا أمرت المحكمة بخلاف ذلك¹.

ويتبين من خلال المادة السابقة، ومن خلال استقرار أحكام قانون القضاء الإداري الأردني، بأنه انعقاد جلسات المحاكمة تكون بالشكل التقليدي، أي بالحضور الشخصي لأطراف الدعوى الإدارية، وأن عدم حضور أطراف الدعوى للجلسات المقررة له آثار قانونية، وهي: "أ. إذا لم يحضر وكيل المستدعي في الموعد المحدد للنظر في الدعوى أو تخلف عن حضور أي جلسة من جلسات المحاكمة فيجوز للمحكمة الإدارية أن تقرر إسقاط الدعوى، وفي هذه الحالة يجوز تجديد الدعوى خلال مدة لا تزيد على ثلاثين يوماً ولمرة واحدة تبدأ من اليوم التالي لتاريخ إسقاط الدعوى وبعد دفع الرسوم القانونية كاملة. ب. إذا لم يحضر وكيل المستدعي ضده أي جلسة من جلسات المحاكمة فيجوز للمحكمة الإدارية أن تقرر إجراء محاكمته بمثابة الوجاهي ووجاهياً اعتبارياً إذا كان قد حضر أياً من جلسات المحاكمة وأن تصدر حكمها في الدعوى ولا يقبل حضوره فيما بعد إذا كانت الدعوى معدة للفصل. ج. إذا لم يحضر أحد من أطراف الدعوى فيجوز للمحكمة الإدارية أن تؤول الدعوى أو تسقطها. د. إذا تعذر تبليغ المستدعي أو وكيله ولم يحضر إلى المحكمة الإدارية خلال ستين يوماً من تاريخ تقديمه الطعن فيجوز للمحكمة الإدارية أن تقرر إسقاط الدعوى والطلبات المتصلة بها"².

بالرغم أنه وبفضل التقنيات الحديثة، أصبح بالإمكان حضور الجلسات افتراضياً، وهو ما أكد وشدد عليه المجلس القضائي الأردني في العديد من تقاريره، لا سيما بعد تأثر العالم أجمع بجائحة Covid 19، وضرورة عدم الاكتظاظ في

1 المادة (18/ب) من قانون القضاء الإداري الأردني رقم 27 لسنة 2014.

2 المادة (17) من قانون القضاء الإداري الأردني رقم 27 لسنة 2014.

المحاكم ولزوم التباعد الجسدي، وذلك امتثالاً لأوامر الدفاع الصادرة بموجب قانون الدفاع رقم 13 لسنة 1992، الذي بدأ سريانه بداية جائحة Covid 19، وما زال ساري المفعول.

حيث تتيح هذه التقنيات إجراء المرافعة إلكترونياً (online)، وتحقيق مبدأ العلانية والمواجهة المعلوماتية من خلال العديد من التقنيات، ومنها تقنية video conference)، حيث تعقد المحكمة جلساتها بهذه الطريقة سمعياً وبصرياً، كما لو تم عقد الجلسة بالفعل داخل قاعة المحاكمة¹.

وتعد تقنية (video conference) إحدى وسائل الاتصالات المرئية الحديثة التي تتم من خلال شبكة الانترنت وتعزز من تحقق مبدأ المواجهة بين الخصوم، فمن خلالها يتم نقل الصوت والصورة لشخص أو أكثر في مكان ما الى قاعة المحاكمة في أي مكان في العالم، وأهم متطلبات هذه التقنية هو وجود خدمة انترنت سريع جداً، وميكروفونات وسماعات ذات جودة معقولة، وكذلك كاميرات ويب ومستوعبات لتخزين المرافعات، فضلاً أن هذه التقنية توفر الوقت والجهد وتتيح إدارة الحوار المرئي بين مجموعة من الأشخاص، يصعب أحياناً جمعهم ووجودهم في مكان واحد، لا سيما أنه يمكن تبادل الملفات والوثائق بينهم بدون وجود أي صعوبة بذلك، وهذه التقنية قد تكون وسيلة اتصال بين شخصين فقط، وهي ما تعرف بـ: (point to point)، أو قد تكون بين مجموعة وتسمى (Multi point)².

وحيث أن الدعوى الإدارية تعتمد غالباً على الكتابة، كما أكد على ذلك قانون القضاء الإداري الأردني ونص على " أن يكون مطبوعاً بوضوح وعلى وجه واحد في كل ورقة³، مما يسهل على أطراف الدعوى إيداع المرافعات واللوائح الكتابية

1 جهاد، الجازي، التناضي عن بعد: نحو قضاء إداري إلكتروني في المملكة العربية السعودية، ص 207.

2 صفوان، شديفات، التحقيق والمحاكمة الجزائية عن بعد عبر تقنية video conference ، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، الجامعة الأردنية، المجلد 42، العدد 1، 2015، ص 353.

3 المادة (9/ب/1) من قانون القضاء الإداري الأردني رقم 27 لسنة 2014.

إلكترونياً، دونما الحاجة الى المجيئ الى المحكمة وإيداع المرافعة ورقياً، لا سيما بعد صحة التبليغ الإلكتروني الذي تحدثنا عنه سابقاً.

وهذا ما أكد عليه نظام استعمال الوسائل الإلكترونية في أحكامه، حيث نص على: "أ. يجوز تسجيل الدعاوى القضائية والطلبات ودفع الرسوم عنها وإجراء تبليغها وتبادل اللوائح والمذكرات وسائر الأوراق فيها وإجراء المخابرات بالوسائل الإلكترونية"¹، وهو ما يمكن إسقاطه على الدعوى الإدارية، ويتلاءم مع طبيعة المرافعة وتقديم اللوائح وتبادلها، كونها يجب أن تكون مطبوعة، حيث يرى الباحث بأنها توفر وقت وجهد الأطراف ووكلائهم، لا سيما إيداع المرافعات الكتابية إلكترونياً، أو حضور الجلسات عبر الوسائل الإلكترونية والمرافعة شفاهة، فكلتا الحالتين يمكن تطبيقهما في الإجراءات أمام القضاء الإداري، ولا تشكلان خرقاً لمبدأ المواجهة بين الخصوم، لا سيما مع قانونية التبليغات القضائية الإلكترونية كما بينتها سابقاً.

المطلب الثاني: الإثبات بالوسائل الإلكترونية أمام القضاء الإداري الأردني.

يمثل الإثبات في الدعاوى ركناً أساسياً وضرورياً ضمن إجراءات الدعوى، ويختلف هذا الإجراء في الدعاوى بما يتلاءم وطبيعة هذه الدعوى، وبما أن الدعاوى أمام القضاء الإداري لها طابع خاص من حيث الإجراءات، حيث تقوم الدعوى أمام القضاء الإداري بين طرفين غير متكافئين، وهما الموظفون العموميون من جهة والإدارة من جهة أخرى.

ومن هذا المنطلق تمتلك الإدارة الامتيازات التي تؤهلها الى اتخاذ القرارات التأديبية بحق الموظف العام، والذي يكون خصم الإدارة الذي سيتحمل عبء الإثبات، وهو ما شكل عدم التوازن بين أطراف الدعوى الإدارية².

1 المادة (4/أ) من نظام استعمال الوسائل الإلكترونية في الإجراءات القضائية المدنية رقم 95 لسنة 2018.

2 الجواني محاسن، الإثبات في الدعاوى الإدارية في النظام السعودي، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، العدد السابع والثلاثون، إبريل 2022م-1443هـ، ص 3033.

ومما لا شك فيه بأن الإثبات يمثل إحدى أهم الأركان التي يستند عليها المستدعي في دعواه، من حيث إبراز الحق وإسناده الى أهله، وذلك في ظل عدم التكافؤ بين طرفي الدعوى الإدارية، فلا بد على صاحب المصلحة من الاجتهاد والوصول الى كل ما يضمن حقه ويثبتته.

وتماشياً مع ما تم ذكره من تطور تكنولوجي في مجالات القضاء الإداري، ومدى انسجامها مع كافة الإجراءات المتبعة أمام محاكم القضاء الإداري، وأن ذلك يمثل تحدياً أمام إثبات الدعوى الإدارية.

ولا بد من الإشارة الى التشريع الأردني، حيث جاء النص في قانون القضاء الإداري الأردني على وسائل الإثبات وكيفية مناقشة المحكمة لها، ولاحظنا أنه جاء النص عليها ضمن مرفقات استدعاء الدعوى، وهي البيانات الخطية التي يستند اليها في إثبات دعواه، وقائمة بأسماء الشهود الذين يرغب في سماع شهاداتهم إثباتاً لدعواه، وقائمة بالبيئة الخطية الموجودة تحت يد الغير أو الخصم على أن يتم بيانها بصورة محددة وبيان الجهة الموجودة تحت يدها على أن تكون ذات علاقة مباشرة في الدعوى ومنتجة في إثباتها¹.

ومن زاوية أخرى نص التشريع على وسائل الإثبات ضمن اجراءات الدعوى، فعند مباشرة المحكمة الإدارية نظر الدعوى يبدأ المستدعي بسرد وقائع دعواه كما وردت في استدعائه، ويقدم بيانات الإثبات².

واستناداً الى ما سبق، يتبين بأن المشرع الأردني تناول الإثبات بالطرق التقليدية، ولم يتطرق أو يشير الى الوسائل الإلكترونية للإثبات، ولكنه أشار على الإثبات الإلكتروني في نظام استعمال الوسائل الإلكترونية، حيث نص على:

1 المادة 10 من قانون القضاء الإداري الأردني رقم 27 لسنة 2014.

2 المادة 18 من قانون القضاء الإداري الأردني رقم 27 لسنة 2014.

- أ. للمحكمة أن تقرر من تلقاء ذاتها أو بناء على طلب أحد أطراف الدعوى سماع الشهود باستعمال الوسائل الإلكترونية المرئية والمسموعة المعتمدة من الوزارة في حال كان الشاهد يقيم في منطقة خارج اختصاص المحكمة المختصة أو في حال تعذر حضور الشاهد إلى المحكمة المختصة لأي سبب كان.
- ب. يتم سماع المحكمة المختصة للشهود وفقاً لأحكام الفقرة (أ) من هذه المادة عن بعد باستعمال الوسائل الإلكترونية من خلال المحكمة الأقرب للشاهد.
- ج. على المحكمة أن تراعي الضمانات المنصوص عليها في القانون عند الاستماع إلى شهادات الشهود بالوسائل الإلكترونية.
- د. على المحكمة التثبت عند الاستماع إلى شهادات الشهود بالوسائل الإلكترونية من عدم وجود أي مؤثرات على إرادة الشاهد ومن فاعلية الوسائل الإلكترونية بحيث تمكنها هذه الوسائل من مشاهدة المكان الموجود فيه الشخص المعني وسماعه بشكل واضح.
- هـ. تقدم الوزارة التسهيلات اللازمة لتمكين المحاكم من استخدام الوسائل الإلكترونية لسماع الشهود وتتخذ كل ما يلزم من تدابير لتسجيل الشهادات وحفظها ويكون لهذه التسجيلات صفة الحجية والسرية ولا يجوز إفشاؤها أو الاطلاع عليها إلا بإذن المحكمة.
- و. يتم تقييد الشهادات المأخوذة بالوسائل الإلكترونية في محاضر أو مستندات ورقية أو الكترونية وتعتمد كما هي دون حاجة لتوقيعها من أصحاب العلاقة.
- ز. تخضع الأدوات والأشرطة والأقراص المستخدمة في الوسائل الإلكترونية للحماية القانونية¹.

وإذا ما أردنا إسقاط أحكام الإثبات الإلكتروني المنصوص عليها في نظام استعمال الوسائل الإلكترونية أو قانون المعاملات الإلكترونية، فنجد بأنها لا تتعارض والمبادئ العامة للإثبات أمام القضاء الإداري وفي الدعوى الإدارية، حيث يتم الإثبات بالطرق التكنولوجية الحديثة والتي أشارت إليها التشريعات سالفة الذكر، إما

1 المادة 9 من نظام استعمال الوسائل الإلكترونية في الإجراءات القضائية المدنية رقم 95 لسنة 2018.

بالتجارة الإلكترونية أو التوقيع الإلكتروني، إضافة إلى الوسائل التقليدية المشار إليها في قانون القضاء الإداري والقوانين الأخرى ذات العلاقة والتي نصت على وسائل الإثبات.

ومن زاوية أخرى، فقد أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة بقرارها رقم (80/56) في الجلسة العامة رقم (85) بتاريخ 2001/12/12 القانون النموذجي بشأن التوقيعات الإلكترونية، حيث ورد في ديباجته، أن الجمعية العامة للأمم المتحدة توصي بأن تولي جميع الدول اعتباراً إيجابياً للقانون النموذجي بشأن التوقيعات الإلكترونية، عندما تقوم بسن قوانينها أو تنقيحها، وذلك بالنظر إلى ضرورة توحيد القوانين الواجبة التطبيق على بدائل الأشكال الورقية للاتصال وتخزين المعلومات وتوثيقها.

وعرف القانون التوقيع الإلكتروني بأنه: " بيانات في شكل إلكتروني مدرجة في رسالة بيانات، أو مضافة إليها أو مرتبطة بها منطقياً، يجوز أن تُستخدم لتعيين هوية الموقع بالنسبة إلى رسالة البيانات، ولبيان موافقة الموقع على المعلومات الواردة في رسالة البيانات"¹.

ويتبين من خلال استقراء الأحكام القضائية لدى القضاء الإداري الأردني، بأنه أخذ بالوسائل الإلكترونية كبيئة في الدعوى، حيث ورد في إحدى أحكامه: "وأما بالنسبة للرسالة الإلكترونية المؤرخة في 8/6/2021 والمرسلة للمستدعي فإنه وعلى فرض صحة إرسالها فإنها تتضمن إخبار المستدعي برفض طلبه وهي والحالة هذه لا تغدو وأن تكون قراراً توكيدياً لقرار الرفض الأول مما يتوجب كذلك رد الدعوى شكلاً كونه توكيدياً"².

1 المادة 2/أ من قانون الأونيسترال النموذجي بشأن التوقيعات الإلكترونية، 2001 .

2 الحكم رقم 374 لسنة 2021، الصادر عن المحكمة الإدارية الأردنية.

من هنا جاءت أغلب التشريعات، لا سيما التجارية منها، على التوسع في مفهوم التطور التكنولوجي، والاعتراف بوسائل الإثبات الإلكترونية كأدلة يعتد بها، قوتها كقوة الأدلة التقليدية، ودعت الأمم المتحدة كافة الدول الى الأخذ بالتطور التكنولوجي، والعمل على تعديل تشريعاتها الوطنية بما يتلاءم ومتطلبات الراهن.

وبهذا السياق، قام المشرع الأردني بسن وتعديل التشريعات، لما يتلاءم مع متطلبات التطور التكنولوجي، ومن الأمثلة على ذلك قانون المعاملات الإلكترونية الأردني، ونظام استعمال الوسائل الإلكترونية في الإجراءات القضائية المدنية، وإضافة الإجراءات الإلكترونية المتعلقة بتسجيل الدعاوى في مختلف محاكم المملكة، وعلى اختلاف مستوياتها.

ومن هنا نلاحظ قصور المشرع الأردني بتعديل وسن بعض التشريعات دون الأخرى، فلم يتطرق المشرع الى وسائل الإثبات الإلكترونية في قانون القضاء الإداري، واكتفى بذكرها في تشريعات أخرى.

الخاتمة:

خلاصة القول هي أن الإدارة الإلكترونية أصبحت من الضروريات في كافة المجالات، لما له من إيجابيات كثيرة والتي تصب في خدمة المرافق العامة، وتحسن من أدائها وتميزها، وبما أن مرفق القضاء لم يكن بمنأى عن هذا التطور، لا سيما القضاء الإداري، حيث ساهم التطور التكنولوجي في التخفيف عن الأفراد، لا سيما في ظل انتشار وباء Covid 19، وما تبعه من إغلاقٍ وتباعد اجتماعي، وتوصل الباحث الى النتائج والتوصيات التالية:

1. النتائج:

- لم تتناول تشريعات القضاء الإداري الأردني وسائل التكنولوجيا الحديثة في الإجراءات أمام محاكم القضاء الإداري الأردني.
- من خلال استقراء وتحليل الأحكام القضائية الصادرة عن محاكم القضاء الإداري، يتبين بأنها أخذت بالوسائل التكنولوجية الحديثة المنصوص عليها في تشريعات

- الإجراءات التكنولوجية المدنية، في الإجراءات المتبعة أمامها، كالأخذ بالتبليغ الإلكتروني، والإثبات بالوسائل الإلكترونية وغيرها.
- إن الأخذ بوسائل الإدارة الإلكترونية أمام القضاء الإداري لا يُعرقّل الإجراءات أمامها، ولا يجد من ضمانات المحاكمة العادلة، على العكس تماماً لما له من مزايا وإيجابيات لطرفي الدعوى.
- أدخل التشريع الأردني وسائل الإدارة الإلكترونية على مرافق القضاء الإداري، من خلال التقاضي الإلكتروني كتسجيل الدعاوى إلكترونياً، ومتابعتها عبر الموقع الإلكتروني، والتي أصبحت متاحة من خلال الموقع الإلكتروني لوزارة العدل الأردنية

2. التوصيات:

- توصي الدراسة على المشرع الأردني التعديل على التشريعات ذات العلاقة بما يتلاءم والتطبيقات الإلكترونية في التشريعات الأخرى، حتى يتسنى لمجالات القضاء الإداري مجارة التطور التكنولوجي في كافة وسائل التقاضي الإلكتروني، كالإجراءات القضائية المدنية والتجارية.
- توصي الدراسة على الإدارة المختصة بالتجهيزات الإدارية لمرافق القضاء الإداري، العمل على تزويدها بكل ما يتعلق بوسائل التكنولوجيا الحديثة، كالحواسيب والإنترنت وغيرها من مقومات التقاضي الإلكتروني.

قائمة المراجع:

أولاً- المؤلفات:

- الشريعة حازم، التقاضي الإلكتروني والمحاكم الإلكترونية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.

ثانياً- المجلات العلمية:

- الجازي جهاد، التقاضي عن بعد، نحو قضاء إداري إلكتروني في المملكة العربية السعودية، مجلة دراسات، علوم الشريعة والقانون، الجامعة الأردنية، المجلد 48، عدد 3، 2021.

- الجواني محاسن، الإثبات في الدعاوى الإدارية في النظام السعودي، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، العدد السابع والثلاثون، إبريل 2022م-1443هـ.
- الخلايلة محمد، مظاهر استقلال إجراءات التقاضي الإداري عن إجراءات الدعوى المدنية في القانون الأردني، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، الجامعة الأردنية، المجلد (40)، العدد (1)، 2013.
- شديفات، صفوان، التحقيق والمحاكمة الجزائية عن بعد عبر تقنية (video conference)، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، الجامعة الأردنية، المجلد 42، العدد 1، 2015.
- الشمري أحمد بن محمد، دور الإدارة الإلكترونية في تطوير مرفق القضاء الإداري، مجلة كلية الشريعة والقانون تفهنا الأشرف-دقهلية، المجلد 21، العدد 5، 2019، ص ص 3601-3652، جامعة الأزهر، مصر.

ثالثاً- النصوص القانونية:

- قانون القضاء الإداري الأردني رقم 27 لسنة 2014، عدد الجريدة الرسمية 5297، الصفحة 4866، التاريخ 2014/8/17.
- قانون المعاملات الإلكترونية الأردني رقم 15 لسنة 2015، عدد الجريدة الرسمية 5341، الصفحة 5292، التاريخ 2015/5/17.
- نظام استعمال الوسائل الإلكترونية في الإجراءات القضائية المدنية الأردني رقم 95 لسنة 2018، عدد الجريدة الرسمية 5529، الصفحة 5600، التاريخ 2018/9/2.

رابعاً- الأحكام القضائية:

- الحكم رقم (146 لسنة 2021)، الصادر عن المحكمة الإدارية الأردنية بتاريخ 2021/9/27.
- الحكم رقم (374 لسنة 2021)، الصادر عن المحكمة الإدارية الأردنية بتاريخ 2021/12/29.

خامساً - المواقع الإلكترونية:

- الموقع الإلكتروني للمجلس القضائي الأردني <http://www.jc.jo>
- الموقع الإلكتروني لوزارة العدل الأردنية <http://www.services.moj.gov.jo>